

مرسوم بإصدار طوابع بريدية خاصة

مرسوم رقم 2.71.313 بتاريخ 9 شوال 1391 (27 نونبر 1971) بإصدار طوابع بريدية خاصة¹

إن الوزير الأول،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.71.134 الصادر في 25 جمادى الثانية 1391 (17 غشت 1971) بشأن التفويض العام في السلطة التنظيمية؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 499.65 الصادر في 17 شعبان 1385 (11 دجنبر 1965) بالمصادقة على عقود مؤتمر الاتحاد البريدي العالمي الموقع عليها بفيينا يوم 10 يوليوز 1964؛
وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري بتاريخ 27 رمضان 1391 (16 نونبر 1971)،
يرسم ما يلي:

الفصل الأول

يؤذن في إصدار ثلاثة طوابع بريدية خاصة من فئة 0،25 درهم و0،50 درهم ودرهم واحد تنتميما للسلسلة الحاملة عنوان «النباتات المغربية».

الفصل الثاني

يسند إلى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 شوال 1391 (نونبر 1971).

الوزير الأول،

الإمضاء: محمد كريم العمراني.

وقعه بالعطف:

وزير البريد والبرق والتليفون،

الإمضاء: الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

1- الجريدة الرسمية عدد 3084 بتاريخ 20 شوال 1391 (8 دجنبر 1971)، ص 3096.